



تونس في : 19 ديسمبر 2023

السيدات والسادة:

- رؤساء الجامعات،
- المديرون العامون بالإدارة المركزية،
- المديرون العامون لمراكز ومعاهد البحث العلمي،
- المديرون العامون لدواوين الخدمات الجامعية.

الموضوع: حول فتح مناظرة داخلية بالملفات للترقية إلى رتبة أخصائي نفساني رئيس بسلك الأخصائيين النفسانيين للإدارات العمومية.

المرجع: - القرار المؤرخ في 12 ديسمبر 2023 المتعلق بضبط كيفية تنظيم المناظرة الداخلية بالملفات للترقية إلى رتبة أخصائي نفساني رئيس بسلك الأخصائيين النفسانيين للإدارات العمومية.

- القرار المؤرخ في 12 ديسمبر 2023 المتعلق بفتح مناظرة داخلية بالملفات للترقية إلى رتبة أخصائي نفساني رئيس بسلك الأخصائيين النفسانيين للإدارات العمومية.

المرفقات: - نموذج من مطلب ترشح.
- نموذج من بطاقة أعداد.

تحية طيبة،

وبعد، أتشرف بإعلامكم أن وزارة التعليم العالي والبحث العلمي تعتمد فتح مناظرة داخلية بالملفات للترقية إلى رتبة أخصائي نفساني رئيس بسلك الأخصائيين النفسانيين للإدارات

وزير التعليم العالي
والبحث العلمي
منصف لوكيتر

العمومية وقد ضبطت شروط المشاركة في المناظرة المذكورة وتاريخ اجتماع اللجنة وآخر أجل لقبول المطالب وعدد الخطط المزمع تسديدها وفقا لبيانات الجدول التالي:

شروط المشاركة	تاريخ غلق سجل الترشيحات	تاريخ اجتماع لجنة المناظرة	عدد الخطط المراد تسديد شغورها
يمكن أن يترشح للمناظرة الأخصائيون النفسانيون الأولون المتوفر فيهم شرط خمس (05) سنوات على الأقل أقدمية في هذه الرتبة في تاريخ ختم قائمة الترشيحات.	29 ديسمبر 2023	15 فيفري 2024 والأيام الموالية	(6) خطط

لذا، فالرجاء إعطاء الإذن لمصالحكم قصد إعلام الإطارات المعنية الراجعة إليكم بالنظر بالمناظرة المذكورة، ودعوتهم إلى توجيه مطالب ترشحهم إلى إدارة الموارد البشرية عن طريق التسلسل الإداري المعهود في الأجل المحدد لهذا الغرض مصحوبة بالوثائق التالية:

- نسخة من بطاقة التعريف الوطنية.
- سيرة ذاتية ممضاة من قبل المترشح.
- قائمة في الخدمات ممضاة من قبل رئيس الإدارة أو من ينوبه تضبط بتاريخ ختم قائمة الترشيحات.
- نسخة من قرار الانتداب.
- نسخة من قرار التسمية في الرتبة الحالية.
- نسخة من قرار الترسيم في الرتبة الحالية.
- نسخ من الشهادات العلمية التي تحوّل للمترشح التنفيل ولا يتم تنفيل الشهادة العلمية في صورة عدم الادلاء بها.

- نسخ من القرارات المتعلقة بالعقوبات التأديبية للمعني بالأمر خلال الخمس سنوات السابقة لتاريخ ختم قائمة الترشيحات إن وجدت،

وزير التعليم العالي
والبحث العلمي
منصف بوكريتر

- نسخة من أمر أو قرار تكليف المترشح بخطة وظيفية (في صورة التمتع بها) ولا تحتسب في صورة عدم الإدلاء بها.

- نسخ من شهادات المشاركة أو تنشيط الدورات التكوينية والملتقيات والمحاضرات والتربصات والبحوث والمنشورات خلال السنتين السابقتين لتاريخ ختم قائمة الترشيحات،

- تقرير نشاط يتم إعداده من قبل المترشح يتضمن الأنشطة التي قام بها خلال السنتين السابقتين لتاريخ ختم قائمة الترشيحات ومقترحات تطويرها وتحسينها،

ويكون هذا التقرير مذيلاً بملاحظات الرئيس المباشر للمترشح في خصوص مطابقة محتوى التقرير للأعمال المنجزة.

يرفض وجوباً كل مطلب ترشح يسجل بمكتب ضبط الإدارة أو المؤسسة التي ينتمي إليها المترشح بعد تاريخ غلق سجل الترشيحات أو لا يتضمن تقرير نشاط المترشح.

هذا و يتولى الرئيس المباشر للمترشح إعداد تقرير في الأنشطة التي قام بها هذا الأخير خلال السنتين السابقتين لتاريخ ختم قائمة الترشيحات وذلك بالاعتماد على:

- تنظيم العمل،
 - نوعية الخدمة المنجزة،
 - مختلف أعمال التكوين والتأطير والبحوث،
 - الأعمال المنجزة والنتائج المتحصل عليها،
- ويسند للمترشح عددا يتراوح بين الصفر (0) والعشرين (20).

وتتولى لجنة المناظرة تقييم ملفات المترشحين وتسند عددا لكل مترشح يتراوح بين الصفر (0) والعشرين (20) بالاعتماد على المقاييس التالية:

- الأقدمية العامة
- الأقدمية في الرتبة
- الشهادات العلمية
- السيرة والسلوك
- الخطة الوظيفية

وزير التعليم العالي
والبحث العلمي
منصف بوكدير

-شهادء المشاركة أو تنشيط الدوراء التكوينية والمليقيات والمحاضراء والبربصاء

-البءوء والمنشوراء

-أقرب نشاء المرشح يئضمن الأنشطة التي قام بها ءلال السنئين السابقئين لأاريخ آءم قائمة الترشءاء والذي يئم آقبيمه على أساس الشكل والمضمون والمقترءاء المقءمة والتي آءءف إلى آءسين ءوءة الآءماء المقءمة صلب الإءارة التي يعمل بها.

هءا وءوءلى ءئة المناظرة المذكورة ضبط عدد النقاط المسندة لكل مقياس وآقبيم ملفات المرشحين على هءا الأساس ثم آءساب مءوع العءءين المسنءين من قبلها ومن قبل الرئيس المباشر. ولايمكن التصريح بنءاء أي مرشح مالم يئحصل على مءوع من النقاط يساوي عشريين (20) نقطة على الأقل.

وإذا آءصل مرشحان أو عدة مرشحين على نفس المءوع من النقاط آكون الأولوية لأقءمهم في الرتبة، وإذا آساوت هءة الأءمية آعطى الأولوية لأكبهم سنا. والءءير بالذكر أنه سيئم على ءرار السنوات الفارطة في إطار ءوكمة المناظراء ومزيد إضفاء الشفافية على أعمال اللءان مواصلة فءء باب الاعءراضاء على النئاءج الأولوية للمناظرة المذكورة لفاءة المرشحين ءير الناءءين.

والسلام

وزير الآعليم العالى والبعء العلمي


منصيف بوءئير



مطلب ترشح للمناظرة الداخلية بالملفات
للترقية إلى رتبة أخصائي نفساني رئيس
(بعنوان سنة 2022)

--	--	--	--	--	--	--	--	--	--

المعرف الوحيد:

الإسم واللقب:.....
تاريخ الولادة ومكانها:.....
مركز العمل:.....
تاريخ الدخول إلى الإدارة:.....
تاريخ التسمية في رتبة أخصائي نفسي أول:.....
الشهادة العلمية:.....
الخطة الوظيفية (ذكر المرجع القانوني):.....
.....في.....

امضاء المترشح

يعمر من قبل مكتب ضبط الادارة أو المؤسسة
-الإدارة / المؤسسة :.....
-مطلب ورد بتاريخ :.....
-ضمن تحت عدد :.....

.....في.....

الرئيس المباشر

إسم الممضي ولقبه وصفته والطابع

ملاحظة: يرفض كل مطلب ترشح يصل بعد يوم 29 ديسمبر 2023 ويكون تاريخ التسجيل بمكتب ضبط المؤسسة أو الإدارة التي ينتمي اليها المترشح دليلا على معرفة تاريخ الإرسال أو الوصول.



سري

العدد المسند من قبل رئيس الإدارة الخاص بالمنظرة الداخلية بالملفات
للترقية إلى رتبة أخصائي نفساني رئيس*
بعنوان سنة 2022

الاسم واللقب:

مركز العمل:

الرتبة:

تاريخ التسمية في الرتبة:

الخطة الوظيفية:

العدد المسند	مقاييس التقييم
05/..	تنظيم العمل
05/..	جودة العمل المنجز
05/..	أعمال التكوين والتأطير والبحوث
05/..	الأعمال المنجزة والنتائج المتحصل عليها
20/..	المجموع

تونس في:

عن وزير التعليم العالي والبحث العلمي

*توضع هذه البطاقة في ظرف سري وتكون مصحوبة وجوبا بتقرير يتضمن تقييما للأنشطة التي قام بها
المرشح خلال السنتين السابقتين لتاريخ ختم قائمة الترشيحات.